الجوانب الاقتصادية من خلال كتب النوازل نوازل ابن سهل الاندلسي (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م) انموذجا

ا. م. د. رغيد كَمر مجيد الخالدي
الجامعة المستنصرية– كلية التربية–قسم التاريخ
ragheedgumar2017@gmail.com

الخلاصة:

كتب النوازل هي من بين اهم المصادر التي تناولت حضارة بلاد الاندلس، بالرغم من انها مصادر فقهية في الأصل الا انها تناولت جوانب تاريخية من خلال المسائل التي جاءت في محتواها، والفتاوى والاحكام التي مثلت ردود الفقهاء عليها، ومن الجوانب التاريخية الحضارية التي تطرقت لها هي الجوانب الاقتصادية، كونها توفر مادة علمية وثائقية مهمة لا تتوافر بالمصادر التاريخية التقليدية الأخرى. يعد كتاب نوازل ابن سهل الاندلسي (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م)، من اهم الكتب الفقهية التي تناولت موضوع النوازل والاحكام على أساس المذهب المالكي. ذكر فيه صاحب الكتاب كثير من الأمور التي تتعلق بالمسائل الفقهية حملت في طياتها معلومات تاريخية تعكس الجانب الاقتصادي، مثل مواضيع الملكية الخاصة والملكية العامة والفرق بالتصرف بهما، وبين النشاط الزراعي، والصناعي، والتجاري، والحسبة على الأسواق فضلاً عن الاحباس.

الكلمات المفتاحية: الجوانب الاقتصادية، ابن سهل الاندلسي، النوازل

Economic aspects through the book of Nawazil Ibn Sahl Al-Andalusi (d.486A.H/1093A.D) as a model

Assist.Prof.Dr. Ragheed Gumar Majeed AlKhalidi
University of Al-Mustansiriyah College of Education Department of history

Abstract:

The books of calamities are among the most important sources that dealt with the civilization of Andalusia, although they were originally jurisprudential sources, but they deait with historical aspects through the issues that came in their content, fatwas and rulings that represented the responses of the jurists On it and from the historical and civilizational aspects that I touched upon are the economic aspects, as it provides important scientific and documentary material that is not available in other traditional historical sources. Prepare a book of Nawazil Ibn Sahl Al-Andalusi(d.486A.H/1093A.D) One of the most important jurisprudence books that dealt with the issues and rulings based on the Maliki school of legal thought. The author of the book mentions many matters related to jurisprudential issues that carry with them historical information that reflects the economic aspect, such as issues of private ownership and public ownership and the difference in disposing of them, and between agricultural, industrial, commercial, and physical activity on the markets as well as the endowments.

Key words : Economic aspects, Ibn Sahl Al-Andalus, the calamities

المقدمة:

انتشر المذهب المالكي في بلاد المغرب الإسلامي ثم انتقل إلى بلاد الاندلس، واعتنقه الكثير من افراد المجتمع، والمذهب المالكي هو مذهب علمي وعملي وهذا انعكس على المعاملات بين الناس بكافة جوانبه ومنها الجوانب الاقتصادية، فجاءت كتب النوازل التي اختص بها هذا المذهب لبيان مسائل المعاملات وكيف جرت بين الناس.

يعد كتاب (ديوان الاحكام الكبرى او الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام)، لابن سهل الاندلسي (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م) من اهم الكتب الفقهية التي تناولت موضوع النوازل والاحكام على أساس المذهب المالكي. ذكرت فيه الكثير من الأمور التي تتعلق بالمسائل الفقهية حملت في طياتها معلومات تاريخية تعكس الجانب الاقتصادي.

ان الغاية من البحث هي دراسة المسائل الفقهية التي تناولت الجوانب الاقتصادية دون الخوض بتفاصيل الاحكام التي أصدرها القضاة، وعلى الرغم من ذلك تم ذكر عدد من الامثلة عن هذه الاحكام.

قسم البحث على اربعة محاور تناول المحور الاول كتب النوازل تعريفها واهميتها، والمحور الثاني خصص لابن سهل الاندلسي حياته ومكانته العلمية، اما المحور الثالث فبينت فيه التعريف بكتاب الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام، والمحور الرابع الذي يمثل أصل البحث فجاء فيه الحديث عن الجوانب الاقتصادية من خلال كتاب نوازل ابن سهل الاندلسي.

أولاً:- كتب النوازل تعريفها واهميتها:

النازلة في مفهومها اللغوي هي مفردة النوازل ونازلات وتعني شدائد الدهر التي تنزل بالناس (الفراهيدي، د . ت ، ج٧، صفحة ٣٦٧)، اما في الاصطلاح فتعني " الوقائع والمسائل المستجدة والحادثة المشهورة بلسان العصر باسم النظريات والظواهر " (زيد، ٢٠٠١ ، ج١، صفحة ص٩).

ان أهمية كتب النوازل ترجع إلى انها تميزت بتنوع مادتها الفقهية والتاريخية وهذه المصادر الفقهية من هذا النوع جاءت بمسميات متعددة، حيث عرفت بكتب النوازل، كذلك عرفت ايضاً بكتب الفتاوى، وكتب الأجوبة، وكتب الاحكام فضلاً عن كتب المسائل ولو بدرجة اقل من المسميات السابقة. وكتب النوازل هي من بين اهم المصادر التي تناولت حضارة بلاد الاندلس، وبالرغم من انها مصادر فقهية في الأصل الا انها تناولت جوانب تاريخية من خلال المسائل التي جاءت في محتواها، والفتاوى والاحكام التي مثلت ردود الفقهاء عليها، ومن الجوانب التاريخية الحضارية التي تطرقت لها هي الجوانب الاقتصادية، كونها توفر مادة علمية وثائقية مهمة لا تتوافر بالمصادر التاريخية التقليدية الاخرى. حيث تعد سجلاً حافلاً لجوانب اقتصادية عكست حياة المجتمع. ولكن الحصول على المادة التاريخية التي تخص هذا الجانب من هذه المصادر الفقهية وتوظيفها ليس بالأمر البسيط بسبب الأسلوب الذي كتبت فيه، وتداخل مادتها التاريخية مع المسائل الفقهية.

والنوازل تعني كل ما يواجهه افراد المجتمع من منازعات قضائية تعرض على القضاء للبت فيها وإصدار الاحكام الخاصة بها، ومن هنا أتت أهمية هذا النوع من المصادر. وبهذا الخصوص ذكرت المستعربة الفرنسية رايل آريه : " تشكل هذه الفتاوى أهمية عظمى ليس فقط في مجال الفقه الإسلامي في الاندلس، انما ايضاً في غزارة المعلومات التي تقدمها لنا حول الحياة الاقتصادية والاجتماعية فيه، هذه المعلومات تكاد تخلو منها – تقريبا– كتب المؤرخين "(R.Arie, 1989, III, p. 100) . وبذلك احتلت كتب النوازل والاحكام مكانة مهمة في استنباط المعلومات التاريخية التي تخص جوانب من حياة المجتمع.

تميزت النوازل الفقهية ببعد مسائلها عن الفرضيات النظرية التي أدت إلى تفرعات الفقه وعقدت المسائل التي تناولها (الصمدي، ٢٠٠٧، صفحة ١٤)، وتضمنت معلومات كثيرة عن الجوانب الاقتصادية مثل النشاط الزراعي، والنشاط الصناعي، والنشاط التجاري، وكل ما يتعلق بالأسواق من السلع التي تباع فيه، وبينت ايضاً الدور الرقابي لصاحب السوق (المحتسب) بمحاسبة المخالفين والغشاشين من التجار والصناع من أصحاب الحرف والمهن الاخرى، وتفقد المكاييل والاوزان ودقة صنعها لدفع الضرر عن الناس، وتناولت ايضاً موضوع أموال الاحباس (الاوقاف)، فضلاً عن الأموال وكل ما يتعلق بها من أصناف والتجاوزات التي تلحق بها، ولهذه المعلومات قيمة علمية كبيرة، ليس من الناحية الشرعية فحسب، بل من الناحية التاريخية ايضاً، فهي توفر للباحثين مادة عن هذان الجانبان الاجتماعي والاقتصادي (لحية، ٢٠١٥، الصفحات ١١-١٤). والذي يهمنا من ذلك الجوانب الاقتصادية موضوع البحث.

ثانياً:- ابن سهل الاندلسي حياته ومكانته العلمية:

هو ابو الاصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الاسدي الجياني المالكي (الذهبي، ٢٠٠٦ ، ج١٤، صفحة ١٠٩)، ولد بمدينة جيان (مدينة لها كورة واسعة بالأندلس، بينها وبين مدينة قرطبة سبعة عشر فرسخا – أي بحدود واحد وثمانون ميلاً –، وهي كورة كبيرة تجمع قرى كثيرة (الحموي، ١٩٩٥ ، ج٢، صفحة ١٩٥)) سنة (٤١٣هـ/١٠٢٢م) (بشكوال، ١٩٥٥، صفحة ٤١٥)، كان والده سهل بن عبد الله الاسدي توفي سنة (٤٤٠هـ/١٠٤٨م)، يتولى الصلاة والخطبة بحصن القلعة حيث كان يسكن، وهو من اهل العلم والصلاح، يرجع اصله إلى بني اسد الذين نزلوا بوادي عبد الله من اعمال جيان (بشكوال، ١٩٥٥، صفحة ٤١٥).

درس ابن سهل ببلده جيان على يد الفقيه هشام بن عمر بن سوار الفزاري الجياني (أبو الوليد وكان شيخاً وسيماً مفتياً، ولي الاحكام بشرق الاندلس (عياض، ١٩٨٣ ، ج٨، صفحة ١٦٥))، والفقيه بكر بن عيسى بن سعيد الكندي توفي سنة (٤٥٤هـ/١٠٦١م) (الذهبي، ٢٠٠٣ ، ج١٠، صفحة ٤٤) ؛ (سعد، ٢٠٠٢ ، ج١، صفحة ٣٥٢).

وقصد ابن سهل الاندلسي مدينة غرناطة (ومعناها رمانة بلسان عجم الاندلس سمي البلد لحسنه بذلك، وهي من اقدم مدن كورة البيرة من اعمال الاندلس واعظمها واحسنها واحصنها، يخترقها نهر حدرة الذي نصبت عليه الارحاء الكثيرة في داخل المدينة (الحموي، ١٩٩٥ ، ج٤، صفحة ١٩٥)) لأخذ العلم على يد الفقيه ابي زكرياء يحيى بن محمد بن حسين الغساني المعروف بالقليعي توفي سنة (٤٤٢هـ/١٠٥٠م) (من اهل غرناطة من البيرة . حدث بغرناطة ورحل اليها، من كبار اهل بلده مشاوراً حسن الهيئة والسمت فاضلاً جزلاً (عياض، ١٩٨٣ ، ج٨، صفحة ١٦١)، والذي روى عنه كثيراً، ومن بين ما رواه عنه كتاب الموطأ للإمام مالك بن انس (مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو ابن الحارث التيمي إمام المذهب المالكي، كان مجلسه مجلس وقار وحلم، وكان رجلاً مهيباً نبيلا، توفي سنة تسع وسبعين ومائة، ودفن بالبقيع) (سعد ا.، ١٤٠٨، صفحة ٤٤٤).

ثم رحل ابن سهل الاندلسي إلى مدينة قرطبة (مدينة عظيمة بالأندلس وسط بلادها وكانت سريرا لملكها وقصبتها وبها كانت ملوك بني امية (الحموي، ١٩٩٥ ، ج٤، صفحة ٣٢٤))، فالتقى بمجموعة من علماءها البارزين منهم المقرئ مكي بن ابي طالب توفي سنة (٤٣٧هـ/١٠٤٥م) (أبو محمد مكي بن ابي طالب بن حموش بن محمد بن مختار القيسي المقرئ، اصله من مدينة القيروان، وانتقل إلى بلاد الاندلس وسكن قرطبة، وهو من المتبحرين في علوم القرآن والعربية، كثير التأليف في علوم القرآن، مجوداً للقراءات السبع عالماً بمعانيها (خلكان، ١٩٩٤ ، ج٥، الصفحات ٢٧٤-٢٧٧))، وروى عنه مؤلفات عديدة منها كتاب الموجز في القراءات السبع، وكتاب الرعاية في تجويد القرآن، وصحب ابن سهل الإمام أبو عبد الله محمد بن عتاب (أبو عبد الله محمد بن عتاب بن محسن مفتي قرطبة وعالمها، كان ورعاً عاقلاً بصيراً بالحديث وطرقه، عالماً بالوثائق، توفي سنة (ت٤٦٢هـ/١٠٦٩م) (الذهبي، ٢٠٠٣ ، ج١٠، صفحة ١٦٨)) طويلاً وروى عنه كثيراً من الكتب منها موطأ الإمام مالك برواية يحيى بن يحيى الليثي، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم، وغيرها.

ثم عمل كاتباً للفقيه أبو زيد عبد الرحمن بن عيسى بن محمد (ويعرف بابن الحشاء، سمع بمدينة قرطبة من يونس ابن عبد الله، وابي المطرف القنازعي، وسمع بمدينة دانية من ابي عمرو المقرئ، وابي الوليد بن فتحون، استقضاه المأمون يحيى بن ذي النون بمدينة طليطلة، وحمدت سيرته، ثم استقضى بمدينة دانية، توفي سنة (٤٧٣هـ/١٠٨٠م) (الذهبي، ٢٠٠٣ ، ج١٠، صفحة ٣٥٢)).

غادر ابن سهل الاندلسي مدينة طليطلة (مدينة كبيرة ذات خصائص محمودة بالاندلس، ينسب اليها جماعة من العلماء (الحموي، ١٩٩٥ ، ج٤، الصفحات ٣٩-٤٠)) وتوجه نحو مدينة قرطبة وعمل بالكتابة للقاضي محمد بن احمد بن عيسى (الإمام المحدث المتقن أبو عبد الله محمد بن احمد بن عيسى بن محمد بن منظور بن عبد الله بن منظور القيسي الاشبيلي كان فاضلا قدوة ثقة، توفي سنة (٤٦٩هـ/ ١٠٧٦م) (الذهبي، ٢٠٠٦ ، ج١٨، الصفحات ٣٨٩-٣٩٠))، ثم اصبح فقيهاً مشاوراً بقرطبة (بشكوال، ١٩٥٥، صفحة ٤١٥).

ثم رحل ابن سهل الاندلسي إلى مدينة اشبيلية (مدينة بالاندلس امتازت بطيب هواءها وعذوبة ماؤها، وجودة تربتها وزرعها وكثرة الثمرات فيها من الزيتون والتين، وينسب لها مجموعة من العلماء والفقهاء (القزويني، د . ت، صفحة ٤٩٧)) سنة (٤٦٨هـ/١٠٧٥م)، فذكر ابن سهل الاندلسي: " وقد خوطبت من بطليوس (مدينة جليلة في بسيط الأرض محاطة بسور منيع، ولها ربض كبير يفوق المدينة بالمساحة يقع في شرقيها تقع على ضفة نهر يانة وهو نهر كبير يعرف بالنهر الغؤور لان ماؤه يغور تحت الأرض ولا يبقى له اثر (الإدريسي ا.، ١٤٠٩ ، ج٢، صفحة ٥٤٥)) وانا بأشبيلية ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٥٨١).

عبر ابن سهل الاندلسي البحر نحو سبتة (بلدة مشهورة من قواعد بلاد المغرب الإسلامي ومرساها يعد اجود مرسى على البحر موقعها قبالة الاندلس، وهي مدينة حصينة، نسب اليها جماعة من اعيان اهل العلم (الحموي، ١٩٩٥ ، ج٣، صفحة ١٨٢)) وبعد ان استقر بها مدة ورأس بها حلقات العلم رحل إلى طنجة وتولى القضاء فيها (الابار، ١٩٩٥ ، ج١، صفحة ٢٩).

قرر ابن سهل الرجوع إلى الاندلس فقصد مدينة غرناطة وتولى القضاء فيها حتى سنة (٤٨٥هـ/١٠٩٢م) (الابار، ١٩٩٥ ، ج٣، صفحة ١٥)، حيث كانت وفاته سنة (٤٨٦هـ/١٠٩٣م) (بشكوال، ١٩٥٥، صفحة ٤١٥).

ودرس على يد ابن سهل الاندلسي عدد من التلاميذ في بلاد المغرب ومن بينهم ابو علي الحسن بن علي بن طريف النحوي من اهل سبتة وعرف بالتاهرتي، توفي سنة (٥٠١هـ/١١٠٧م) (الابار، ٢٠٠٠، صفحة ٧٢)، وأبو محمد عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن قاسم بن منصور قاضي جماعة بسبتة، توفي سنة (٥١٣هـ/١١١٩م) (الابار، ٢٠٠٠، صفحة ٢٠٤).

ومن بين تلامذته في بلاد الاندلس علي بن هشام بن محمد السلولي، توفي سنة (٥٢٠هـ/١١٢٦م) (المراكشي، ٢٠١٢ ، ج٣، صفحة ٣٥٣)، وابو الحسن علي بن احمد بن خلف الانصاري النحوي من اهل غرناطة، توفي سنة (٥٢٨هـ/١١٣٣م) (بشكوال، ١٩٥٥، الصفحات ٤٠٤-٤٠٥).

الف ابن سهل الاندلسي اربعة كتب، وهي: الكتاب الأول: -كتاب ديوان الاحكام الكبرى او الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام، والكتاب الثاني :- شرح الجامع الصحيح للبخاري (البغدادي، د . ت ، ج١، صفحة ٨٠٧)، الكتاب الثالث :- فهرسة شيوخ ابن سهل (الإشبيلي، ١٩٩٨، صفحة ٣٨٨)، الكتاب الرابع :- كتاب ابن سهل في الرد على ابن حزم الظاهري وعنوانه التنبيه على شذوذ ابن حزم، وهي رسالة تبين ردود ابن سهل على آراء ابن حزم الاندلسي (أبو محمد علي بن احمد بن سعيد القرطبي الحافظ، والمتكلم، والاديب، نشأ في بيئة مرفهة حيث كان والده من كبراء اهل قرطبة، تفقه على المذهب الشافعي اول الامر، ولكن بسبب اجتهاده ونفيه القول بالقياس، والاخذ بظاهر النص من الكتاب والحديث تبنى مذهب جديد عرف بالظاهري، له مصنفات كثيرة في ذلك ومناظرات أدت إلى ردود قاسية من فقهاء المالكية ومن ثم أدت إلى حرق كتبه، توفي سنة (٤٥٦هـ/١٠٦٤م) (الذهبي، ١٩٨٥ ، ج١٨، الصفحات ١٨٤-١٩٩).

تميز ابن سهل الاندلسي بمكانته العلمية، وهذا ما ذكره المؤرخين ومنهم القاضي عياض فذكر عنه : " كان جيد الفقه في الاحكام " (عياض، ٢٠١١ ، ج١، صفحة ٥١ ، هـ١)، وقال عنه ابن بشكوال : " كان من جلة الفقهاء وكبار العلماء، حافظا للرأي، ذاكرا للمسائل، عارفا بالنوازل، وبصيرا بالاحكام، مقدما في معرفتها " (بشكوال، ١٩٥٥، صفحة ص٤١٥)، وذكر عنه أبو جعفر الضبي : " عيسى بن سهل بن عبد الله أبو الاصبغ القاضي فقيه محدث مشهور عارف يروى عنه جماعة " (الضبي، ١٩٦٧، صفحة ٤٠٣).

ثالثاً:- التعريف بكتاب الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام:

يعد كتاب الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام من المؤلفات المهمة التي اختصت بنوازل الاحكام، وهو يبين المعاملات التي كانت تجري في المجتمع مثل المعاملات الاقتصادية، وما تتسبب فيه احياناً من منازعات تتطلب عرضها امام القضاة للبت فيها واصدار الاحكام.

وتأتي اهمية كتاب النوازل لابن سهل الاندلسي من حيث انها سجلت هذه القضايا التي كانت تجري في المجتمع، وتضمنت مجموعة مهمة من الوثائق عن الاحكام القضائية خلال القرن الخامس الهجري/القرن الحادي عشر الميلادي، ومن اهم نوازله الاقتصادية هي مواضيع الملكية الخاصة والملكية العامة، ومواضيع تخص الزراعة، والتجارة، والاحباس (الاوقاف)، فضلاً عن وثائق تتعلق بعمل صاحب السوق (المحتسب)، والاستيلاء على أموال المسلمين. وبذلك اصبح الكتاب بما جاء فيه من مسائل واحكام مصدر مهم يرجع له القضاة والفقهاء لما يحتاج إليه في هذا الموضوع، وأنه كان " ذاكرا للمسائل، عارفاً بالنوازل، بصير بالأحكام، مقدما في معرفتها وجمع فيها كتابا حسنا مفيدا يعول الحكام عليه " (بشكوال، ١٩٥٥، صفحة ٤١٥) .

قسم ابن سهل الاندلسي كتابه إلى أبواب عديدة وهي تدخل ضمن أبواب الفقه المعروفة، مثل باب القضاء والاحكام، وباب الوصايا، وابواب تختص بالجوانب الاقتصادية موضوع البحث، مثل باب البيوع، وباب العيوب، وباب الصدقات والهبات، وباب الحبس، وباب مسائل الاحتساب.

تميز كتاب ابن سهل الاندلسي عن غيره من الكتب التي اختصت بالنوازل والتي ترجع إلى القرن الخامس الهجري/القرن الحادي عشر الميلادي، بأن مؤلفه ابن سهل بين في كل باب ما اتصل به من احكام، وافتى في الوقت نفسه في النوازل والمسائل المتعلقة بذلك الباب.

ذكر ابن سهل الاندلسي في مقدمة كتابه الطريقة التي جمعت بها مادة الكتاب : " فإني بجميل صنع الله وجليل افضاله عندي وحسن عونه أيام نظري في القضاء والاحكام ومن تقييدي احكام غيري في القضاء والحكم جرت على يد نوازل استطلعت فيها رأي من ادركته من الشيوخ والعلماء وانفصلت لدي مسائل كاشفت عنها كبار الفقهاء اذ كانوا من اهل هذا الشأن بأرفع مكان واعلى منزلة واعظم رسوخاً وعلما ودرية وفهماً منها ما شافهتهم فيه، ومنها ما كاتبتهم في معانيه، وكنت قد علقت ذلك على حسب وقوعه لا على ترتيبه وتنويعه لأتذكر به متى طالعت واستظهر به متى احتججت وان كانت أصول ذلك ففي تفريعها بيان وزيادات تقييد ما جرى به العمل، وكيفية الاستدلال في الاصول ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٥).

تحدث ابن سهل الاندلسي عن فكرة تنظيم هذه المادة وجمعها بكتاب للاستفادة منها وسهولة الرجوع اليها فذكر: " ثم اني رأيت الآن ضم تلك النوازل إلى نظام وجمع تلك المسائل إلى ترسيم والتئام وجمع اشكالها بعضها إلى بعض لتكون فائدتها امكن وايسر ومنفعتها اقرب وايسر واكثر، ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٦).

ووضح ابن سهل الاندلسي أهمية كتابه للفقهاء والمشاورين والقضاة واهمية المسائل التي ذكرت فيه ومدى الافادة من شيوخ الفقهاء بقرطبة بقوله : " وربما الفت إلى ذلك في شكله وجمعت معه من فرعه واصله مما يكمل به المعنى وتكون به الفائدة معه اقوى لو لم يفد الا معرفة نهج الكلام وسنن الكلام والحكام في مشاورة الفقهاء وكيفية المعتاد في ذلك بينهم بقرطبة حيث كان جمهور العلماء والقدوة هم والوقوف على هيبة فتوى المغنين لهم لكان اكبر مستفاداً لمن طلب في تعلمه الازدياد، لأنها طريقة لا تؤخذ الا عنهم ولا توجد بالإتقان الذي هي عليه الا عندهم فكيف وقد ظمنته مسائل لا توجد الا فيه ومعانين لا غنى للمستبصر فيها عنه، ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٦).

رابعاً:- الجوانب الاقتصادية من خلال كتاب نوازل ابن سهل الاندلسي:

من بين اهم الجوانب التي تطرق لها الفقيه ابن سهل الاندلسي في كتابه الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام الجوانب الاقتصادية التي افرد لها أكثر من باب خاص فضلاً عما تخلل أبواب الكتاب الأخرى من أمور اقتصادية شكلت نسبة كبيرة من مصنفه الفقهي.

تناول الكتاب مواضيع اقتصادية يمكن القول انها قسمت على جوانب تتعلق بالنشاط الزراعي، والنشاط الصناعي، والنشاط التجاري، والأسواق فضلاً عن وظيفة الحسبة ودور صاحب السوق (المحتسب)، وجوانب تتعلق بالملكية الخاصة والملكية العامة والفرق بالتصرف بهما، وبجوانب تتعلق بالأموال فضلاً عن الجوانب التي تخص أموال الاحباس (الاوقاف).

ونظراً لأهمية النشاط الزراعي في حياة أي مجتمع، لأنه يمثل النشاط الاقتصادي الأول لأي دولة ومنها الدولة الإسلامية، حيث قام المسلمون بزراعة المحاصيل الزراعية المتنوعة التي تلبي متطلبات المجتمع الغذائية من هذه المحاصيل فضلاً عن المحاصيل الزراعية التي تستخدم في مجال الصناعة.

جاء في المصادر التاريخية والفقهية ومنها كتاب الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام روايات تبين مدى الاعتناء بالزراعة، حيث ذكرت في كتاب ابن سهل الاندلسي كثير من الروايات التي تناولت أنواع الملكيات الزراعية وهي الأراضي الزراعية (المزارع) والجنان او الاجنة بتعبير ابن سهل الاندلسي أي (البساتين) والقطائع والمنيات (المنية هي ضيعة تحيط بالقصر، نقلها العرب المسلمين إلى بلاد الاندلس كما كان بالمشرق الاسلامي (حركات، ١٩٨٧، صفحة ٦٢))، وأنواع بعض المحاصيل الزراعية مثل الكرم (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٨ ، ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٤٧٨ ، ٤٩٢ ، ٦٦٩ ، ٦٧٧)، والنخل (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٦ ، ٢٩٤)، والزيتون (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٥)، ومحاصيل البقوليات (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٦١٢)، فضلاً عن محاصيل الحبوب مثل القمح (الحنطة) (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ١٢٥ ، ٢٨٥ ، ٣٥٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤٤ ، ٧٣٦ ، ٧٣٧ ، ٧٣٩ ، ٧٤١)، والشعير (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٢٩ ، ٧٣٦ ، ٧٣٧ ، ٧٣٩)، وأشارت الروايات ايضاً إلى المنازعات التي جرت والخصومات التي حدثت مما تطلب تدخل القضاء للبت فيها وإصدار الاحكام، فضلاً عن بيان اثر الازمات والكوارث الطبيعية والبشرية على النشاط الزراعي وجودته.

فمن المسائل التي ذكرها ابن سهل الاندلسي وبين فيها أنواعا من المحاصيل الزراعية التي كانت تزرع بكثرة في بلاد الاندلس، مسائل جاء فيها ذكر أشجار الكرم بمدينة قرطبة " الأرض بقرية دوس الجبل في إقليم الجنطان من عمل قرطبة، حدها كذا وانه اغترسها كرما ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٣٠٦). وبين في احدى المسائل نوعاً اخر من المحاصيل الزراعية وهو من المحاصيل المهمة للإنسان الا وهو النخل: " انما بعتك النخل وحدها ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٩٤). وفي مجال الحبوب بين ابن سهل في احدى المسائل التي ذكرها نوعان منها " ... ان أصلها القمح يختلط بشعير رجل اخر في غير عداء " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٧٣٩).

ذكر ابن سهل الاندلسي جانباً اخر من الجوانب الاقتصادية والتي لها علاقة بالجانب الزراعي وهو تربية الحيوانات مثل البقر (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٤ ، ٣٥٥ ، ٤٣٠)، والغنم (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٤ ، ٣١٢ ، ٣٥٥)، والجمال (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٥٨٩) وأشار إلى المراعي التي تسرح فيها المواشي (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٦٢٩ ، ٦٣٥) والتي اشتهرت بها بلاد الاندلس، والتي وصفها ابن حوقل بقولـــــه : " رخيصة الماشية لكثرة المراعي غزيرة النتاج والمواشي معدومة الجوائح قليلة الآفة وليس بها عاهة، ولا وحش يؤذيهم في سائمتهم " (حوقل، ١٩٣٨ ، ج١، صفحة ١١٥).

ان المسائل الفقهية والدعاوى التي اختصت بالجوانب الاقتصادية المتعلقة بالزراعة كما بينها ابن سهل الاندلسي، مثل الخلاف على المشاركة بالزرع ونكران الشريك لتلك المشاركة او بسبب الخلاف على عائدية المحاصيل الزراعية، او حالات تخص تلف المحصول، او عدم استطاعة بيع المحصول.

ومن المنازعات التي ذكرها ابن سهل الاندلسي فيما يخص النشاط الزراعي هو ما يقوم أحد الشركاء بنكران مشاركته الزراعة مع شخص اخر مما يستلزم رفع قضيتهم إلى القضاء لإصدار الحكم فيهـا، وبهذا الخصوص ذكر احدى المنازعات: " ان الزرع الذي بقرية فلانة بيني وبين هذا سواء، تشاركنا في زراعته واقامته، وكانت البقر والدواب التي بها تولينا هذه الزروع بيننا، وانكر الآخر دعواه وقال: لا حق له فيه، وانما هو زرعي، ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٤٣٠).

ومن بين المنازعات والخصومات التي ذكرها ابن سهل الاندلسي والتي تتعلق بالجانب الزراعي ايضا هي الاحتجاج حول مسألة عائدية الزرع إلى أحد الأشخاص بشهادة صاحب الأرض التي تم الاتفاق على زراعتها وادعاء شخص اخر بأن الزرع يعود اليه، فكان الرد عليها من قبل القاضي بان عائدية الزرع ترجع إلى الشخص الذي شهد له صاحب الأرض (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٤٠ ، ٤٦٣).

ومن المسائل الفقهية الأخرى التي ذكرها ابن سهل بخصوص النشاط الزراعي هو التلف او الفساد الذي تصاب به المحاصيل الزراعية في البساتين والمزارع على حد سواء بسبب الازمات والكوارث الطبيعية والبشرية مما يسبب انخفاض اثمانها ويلحق الضرر بمزارعيها. ذكر ابن سهل بهذا الخصوص: " ما عم وشمل في سنة كذا من فساد البقول وضروب الأوراق المجعولة في الاجنة وبوارها، وانحطاط اثمانها، وعدم المشترين لها حتى انهم طرحوا اكثرها لفسادها، واعتقال الأرض بطول مكثها، وان زرع الأرض في سنة كذا استأصله البربر حين محاصرتهم لقرطبة ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٦١٢).

كذلك أشار ابن سهل الاندلسي أيضا إلى مراعاة القضاء في الاندلس للمزارعين الذين يتعرضون إلى مثل هذه الازمات والكوارث الطبيعية والبشرية التي تسبب الكساد وعدم شراء محاصيلهم الزراعية، وبهذا الخصوص ذكر : " اما الاجنة فإن القضاء عندنا لم يزالوا على عادة مشهورة من استئلاف المتقبلين والرفق بهم والإحسان بالوضعية، والتخفيف عنهم اذا نزل مثل هذا، لاسيما مثل هذه الجائحة التي احتج المتقبلون بها من الكساد وعدم المشترين فإنها جائحة لم يعهد مثلها مع ضعف المتقبلين وذهاب أموالهم، وان قبالات الاجنة في الاغلب انما تدور عيهم، وانهما ليست كالارضين التي يعاينها اكثر الناس " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٦١٢).

ذكر ابن سهل الاندلسي جانب اخر من الجوانب الاقتصادية وهو النشاط الصناعي والذي ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالتقدم الحضاري الذي مرت فيه الدولة العربية الإسلامية عموما ومنها بلاد الاندلس ولاسيما في القرنين الرابع والخامس الهجريين/القرنيين العاشر والحادي عشر الميلاديين حيث تم استحداث صناعات متعددة لتلبية الحاجات المتزايدة عليها ومنها الصناعات النسيجية والصناعات الجلدية والتي جاءت في كتاب الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام على شكل إشارات ضمن مسائل فقهية متعددة فذكر أنواع من السلع التي تصنع وتباع في الأسواق، فأشار إلى بيع الحرير التي تصنع منها الثياب التي يرتديها الرجال " سئل ابن عتاب عمن صناعته عمل الحرير، وهل هو في سعة من عمل عمائم منه ووشيها مما لا يلبسه الا الرجال، وهل بيعها مباح له ؟ فقال: لا بأس بيعها وعملها، وان كانت مما يلبسه الرجال، ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٦).

أشار ابن سهل في احدى المسائل إلى بيع الجلود التي تطعم بالذهب، وهذا ما يعني انتشار الصناعات التي تستخدم الجلود، ولا سيما ان الاندلس اشتهرت بوفرة الثروة الحيوانية وانتشار تربيتها في مدنها (حوقل، ١٩٣٨ ، ج١، صفحة ١١٥)، فذكر صناعة الجلود المطرزة بالذهب: " عن بيع الذهب المغزول المحمل على الجلد " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٦).

ووضح ابن سهل الاندلسي جانب اقتصادي مهم آخر وهو النشاط التجاري داخل الاندلس، والنشاط التجاري على العموم من الأنشطة التي حظيت بأهمية كبيرة في الدولة الإسلامية ومنها الاندلس، حيث افرد باب خاص في كتابه عن البيوع، ذكر فيه أصناف من السلع التي تباع في الأسواق من السلع الغذائية والثياب وغيرها، وباب اخر عن العيوب التي ترافق أحيانا معاملات البيوع، والتي يترتب عليها احكام فقهية ودعاوى ترفع إلى القضاء لإيجاد الحلول الفقهية لها، وافرد باب خاص لمسائل الاحتساب.

بين ابن سهل الاندلسي أوجه البيوع الأربعة حيث ذكر : " ... البيع على أربعة أوجه، بيع حاضر مرئي، وبيع معين غائب موصوف او معروف العين، برؤية تقدمت لهما فيه، وبيع غائب موصوف في الذمة، وهو السلم إلى اجل معلوم في صفة معلومة من طعام او غيره محصور المقدار بعدد او كيل، او وزن ويعجل فيه رأس المال، وبيع السلفة وهو في بعض وجوهه كالسلم وذلك ان تدفع إلى صاحب الرطب دينارا في ربعين او ثلاثة من رطب طيب مستناهي النضج والطيب ويعطيك كل يوم منه نصف الربع، او أربعة ارطال إعطاء متصلا حتى ينفذ " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٤).

وذكر ابن سهل الاندلسي عدد من السلع التي تباع بالأسواق " ما اشترى من الحنطة والزيت واللحم ... مما يبتاع في السوق من معاش الناس وحوائجهم " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٣٥٩).

ومن السلع التي تباع في الأسواق والتي ذكرها ابن سهل الاندلسي هي المحاصيل الزراعية مثل الكرم والرطب، فذكر الكرم " وفي مسألة بيع نصف الكرم، انما وجب للبائع في ذمة المبتاع دنانير يصرفها في عمل، ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٩١)،. اما الرطب فذكر في المسائل التي بينها ابن سهل في كتابــه " وذلك ان تدفع إلى (صاحب الرطب) ديناراً في ربعين او ثلاثة من رطب طيب مستناهي النضج والطيب ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٤).

ومن البيوع الأخرى التي ذكرها ابن سهل الاندلسي هي بيع النخل فبين في احدى المسائل: " انما بعتك النخل وحدها ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٩٤).

ومن مسائل البيوع التي ذكرها ابن سهل الاندلسي هو عدم جواز الاكراه على البيع " لا سبيل إلى ان يكره الإمام احداً على بيع داره وللزيادة في مسجد الجامع، ولا يخرج عنها الا بطيب نفسه " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٥٩٢).

وفي مجال النشاط التجاري والأسواق أيضا نجد ابن سهل الاندلسي افرد باب خاص لمسائل الاحتساب والرقابة على الأسواق بذكر مسائل فقهية عديدة تبين دور صاحب السوق الرقابي على الصناع والتجار وأصحاب المهن الأخرى.

أشار ابن سهل الاندلسي إلى صاحب السوق، وبين مهامه بقوله: " وصاحب السوق كان يعرف صاحب الحسبة لان أكثر نظره انما كان فيما يجري في الأسواق من غش وخديعة ودين وتفقد مكيال وميزان وشبهه " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨).

ومن بين مهام صاحب السوق (المحتسب) التي ذكرها ابن سهل الاندلسي في كتابه الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام هو إصداره الاحكام وذلك بقوله: " واعلم ان للحكام الذين تجري على أيديهم الاحكام ست خطط : أولها القضاء، وجعلها قضاء الجماعة، والشرطة الكبرى، والشرطة الصغرى، وصاحب مظالم، وصاحب رد بما رد إليه من الاحكام، وصاحب مدينة، وصاحب سوق " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٧).

بين ابن سهل الاندلسي المسائل والشكاوى التي رفعت إلى صاحب السوق للبت فيها واصدار احكامه بحق المخالفين لشروط عقد البيوع " وشرط البائع على المبتاع، الا يجعل في هذا الاسطوان (ممر يكون بين باب الدار ووسطها (اللخمي، ١٩٨٨، صفحة ١٤٣)) طاحونة يطحن عليها كما يطحن على المطحونات، وعلى ذلك انعقدت صفقة التبايع، ثم ان المبتاع جعل في الاسطوان طاحونة، فقام عليه البائع في ذلك عند صاحب السوق فشاور فيه " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٢٨٧).

ومن الدعاوى التي رفعت إلى صاحب السوق بسبب العيوب التي كانت ترافق معاملات البيوع أحيانا، وبهذا الخصوص بين ابن سهل الاندلسي دعوى رفعت إلى صاحب السوق للنظر فيها " وعلم المتقبل ... ان هذه الرحى تتعذر في مدة الشتاء، وتمتنع من الطحن وانما طحنها باستقامة زمن الصيف ومدته فرضى ... بذلك وألتزمه، فقام المتقبل ... عند صاحب السوق ابي علي بن ذكوان (أبو علي حسن بن محمد بن ذكوان متقلد الحسبة، استقل بالعمل لكفاءته، كان عفيفا ذا صرامة وثروة ومرانة بالحكومة (المغربي، ١٩٥٥ ، ج١، صفحة ١٦٠)) يذهب إلى استغلال اشهر الشتاء ...، فشاور في ذلك واختلف الفقهاء فيها " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٣٥٨).

كان لصاحب السوق (المحتسب) دوراً رقابياً على أصحاب الصناعات بسبب سوء عملهم وهذا ما بينه ابن سهل الاندلسي في احدى المسائل التي ذكرها: " محتسب نبه على سوء عمل الخرازين فتألبوا عليه بعد ذلك وارادوا إخراجه من سوقهم ومنعه من التصرف فيه، واظهروا عقداً هم واضراره بهم وتسلطه عليهم، وانه اهل ان يخرج من السوق وشاور الوزير صاحب الاحكام ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٦٠٠).

ومن المهام التي قام بها صاحب السوق (المحتسب) هو تفقد المكاييل والاوزان ومنع التلاعب بها، وبين ابن سهل هذه المكاييل ومقاديرها " ينبغي ان يكون الكيل في البلد واحدا : كيل القفيز (القفيز مكيال إسلامي يستعمل في الوزن والكيل، والقفيز عند المالكية تساوي ٤٨ صاعاً أي يساوي ٩٨ كيلو غرام تقريباً (محمد، ٢٠٠١، صفحة ٣٩)) وكيل القسط (يقدر بنصف صاع، واصله من القسط بمعنى النصيب ويساوي ١،٠٢ كيلو غرام (محمد، ٢٠٠١، صفحة ٣٨)) ووزن الارطـــــال (الرطل يوزن به، وهو مكيال ايضاً، واذا اطلق على الفروع الفقهية، فالمراد به رطل بغداد او الرطل العراقي، ويساوي ٤٠٦،٢٥ غراماً (محمد، ٢٠٠١، صفحة ٢٩))، فيكون واحداً معروفا قد عرفه الناس، وقد كان قفيزا بقرطبة معروفا : عشرة آصع (الصاع مكيال لأهل المدينة يسع أربعة امداد بحدود ٢،٠٤ كيلو غرام (محمد، ٢٠٠١، صفحة ٣٧))، والوسق (الوَسق والوِسق ستون صاعاً، عند اهل الحجاز ويساوي ١٢٢،٤ كيلو غرام (محمد، ٢٠٠١، صفحة ٤١)) ستة اقفزة، والخمسة اوسق التي اوجب النبي –(□)– فيها الزكاة : ثلاثون قفيزا، وهو ادنى ما يجب فيه الزكاة حتى تكلف جهال ولاة السوق الزيادة فيه فخلطوا على الناس امرهم " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٦٠٢).

كما بين ابن سهل موضوع الملكية العامة والملكية الخاصة والفرق بالتصرف بهما، فالشريعة الإسلامية كفلت حق التملك لأفراد المجتمع كالدور والمحال وغيرها من المنشآت، والأراضي الزراعية والبساتين، وهو ما يعرف بالملكية الخاصة والتي جاء ذكرها كثيرا بين ثنايا كتاب الاعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام لابن سهل، اما المتنزهات، والأسواق وازقتها، والطرق، فهي ملكية عامة للمجتمع بأشراف الدولة لا حق للأفراد فيها سوى حق الانتفاع منها " لان المعهود في طرق الأسواق وازقتها الضيق في مساحتها فمنع عن ان ينتقص منها، وهي مجتمع للناس فهم محتاجون إلى حيث يجولون ويتصرفون " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٦٤٣).

تعد الاحباس (الاوقاف) احدى اشكال الانفاق التي خص الشارع على القيام بها تقربا إلى الله تعالى حيث الانفاق في وجوه البر والخير (الكتاني، د . ت ، ج١، صفحة ٤٠١).

خصص ابن سهل الاندلسي باب خاص للاحباس (الاوقاف) وهي أصناف متنوعة من الأملاك مثل الدور والأراضي الزراعية والبساتين وغيرها من الاملاك والتي حبسها أصحابها على الاهل او على مصالح الفقراء في الربط والخانقاهات او على المؤسسات الخدمية كالمؤسسات التعليمية مثل الاحباس (الأوقاف) على المدارس وخزائن الكتب والمؤسسات الصحية مثل الاحباس على البيمارستانات (المستشفيات) او على الأمور الجهادية.

ذكر ابن سهل الاندلسي من ضمن المسائل الفقهية التي تضمنها كتابه قضايا تخص الاحباس (الاوقاف)، ومن بين القضايا التي ذكرهـا ما يخص احباس الأراضي الزراعية والجنان (البساتين)، فقال : " وافتى ابن القطان (شيخ المذهب المالكي أبو عمر احمد بن محمد بن عيسى بن هلال القرطبي تولى الإفتاء بقرطبة، كان حافظاً للمدونة والمستخرجة، توفي سنة ٤٦٠هـ/١٠٦٨م (الذهبي، ١٩٨٥ ، ج١٨، الصفحات ٣٠٥-٣٠٦)) في جنة بجهة الزاهرة شرقي قرطبة محبسة على بني برطان تقبلت لثلاثة عشرة عاماً، وكان سوادها تبعـاً لبياضها بفسخ القبالة فيها لطول هذه المدة، وطول المدة في كراء الاحباس " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٥٧٩).

ولم يكتف ابن سهل بذكر الاحباس التي للمسلمين فذكر احباس اهل الذمة أيضا بقوله: " في مسلم اشترى جنانا من يهوديين، ونزل فيها وحازها عشرة أعوام او نحوها واعتمرها فيها، ثم حبسها بعد هذه المدة على بنيه، فإذا انقرضوا رجعت حبساً على طلبة العلم، وفي فك الاسرى، وعتق الرقاب، والتأريخ الحبس ثلاثة عشرة عاماً، ... واحباس اهل الذمة تخالف احباسهم المسلمين ... " (الاندلسي، ٢٠٠٧، الصفحات ٥٩٤-٥٩٥).

والاحباس (الاوقاف) هي من الأموال التي لا يجوز بيعها، ذكر ابن سهل الاندلسي ذلك بقوله: " لا يجوز بيع شيء محبس من عبد او بعير وغيره، وان فسد، الا ان يشترط ذلك المحبس " (الاندلسي، ٢٠٠٧، صفحة ٥٨٩).

وذكر ابن سهل الاندلسي حالة سلبية تبين تسلط أصحاب المناصب والنفوذ على أموال المسلمين والاستحواذ عليها بالباطل، ونجد وثيقة أخرى توضح استيلاء إبراهيم بن محمد المعروف بأبن السقاء (إبراهيم بن يحيى الوزير القوي مدبر دولة بني جهور بقرطبة ولاه الأمير عبد الملك النظر في الأمور سنة (٤٤٠هـ/١٠٤٨م)، عمل على ضبط الأمور وتهدئة الأحوال وتوطيد الامن، استمر في مهامه مدة طويلة، قتل سنة (٤٥٥هـ/١٠٦٣م) (عنان، ١٩٩٧ ، ج٢، صفحة ٢٦)) على أموال المسلمين بمدينة قرطبة بمعاونة اقربائه، فأصبح ذا ثروة طائلة وابتنى القصور والضياع والدور والعبيد، وكانت وقائع القضية والحكم فيها محل تشاور بين صاحب احكام قضاء الجماعة بقرطبة سراج بن عبد الله (أبو القاسم سراج بن عبد الله بن محمد بن سراج مولى بني مروان قاضي الجماعة بقرطبة، تولى القضاء بقرطبة سنة (٤٤٨هـ/١٠٥٦م) حتى وفاته (٤٥٦هـ/١٠٦٣م)، وكان قبل توليه القضاء مشاوراً في الاحكام، كان شيخاً صالحاً، عفيفاً حليما (بشكوال، ١٩٥٥، الصفحات ٢٢١-٢٢٢))، وكان من بين المشاورين محمد بن عتاب وموسى بن هذيل (أبو محمد موسى بن هذيل بن محمد بن تاجيت البكري القرطبي، ويعرف بابن ابي الصمد. كان من اهل المعرفة والحفظ والصلاح، وكان مشاوراً في الاحكام بقرطبة، توفي سنة(٤٦٢هـ/١٠٦٩م) (بشكوال، ١٩٥٥، صفحة ٥٧٦)) من فقهاء قرطبة، وتؤكد الوثيقة على ان ابن السقاء قبل تولي المنصب لم يكن يملك شيئا، وعندما توفي عام

٤٥٥هـ/١٠٦٣م، خلف تركة واسعة وتبين انها من أموال المسلمين، وتم التوصل إلى ان جميع ما تركه هو للمسلمين الا ما صحت ملكيته له (الاندلسي، ٢٠٠٧، الصفحات ٤٣٦-٤٣٧).

وبذلك نتبين الجوانب الاقتصادية التي جاءت في كتاب ابن سهل الاندلسي والتي مثلت قسم كبير من أبواب كتابه وذلك لأهمية الجوانب الاقتصادية في حياة المجتمع وما تفرزه المعاملات في هذا الجانب من قضايا ومسائل تتطلب إيجاد الحلول الفقهية لها.

الخاتمة:

من خلال البحث الموسوم الجوانب الاقتصادية من خلال كتب النوازل نوازل ابن سهل الاندلسي (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م) انموذجا نتبين الآتي:

تعددت مسميات هذا النوع من المصادر الفقهية حيث عرفت بكتب النوازل، وكتب الفتاوى، وكتب الأجوبة، وكتب الاحكام. وتعد هذه الكتب (النوازل) من المصادر المهمة التي تناولت حضارة بلاد الاندلس، ومن بين هذه الجوانب الحضارية الجوانب الاقتصادية، وقدمت مادة علمية لا تتوافر بالمصادر التي تناولت التاريخ.

يعد ابن سهل الاندلسي (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م)، من أبرز العلماء والفقهاء ببلاد الاندلس، تلقى علومه منذ صغره في مدينة (جيان) التي ولد فيها، ثم رحل إلى مدينة (غرناطة) طلباً للعلم، ثم توجه إلى مدينة (قرطبة) للغرض نفسه، وتلقى تعليمه على ايدي أبرز علماء وفقهاء عصره في هذه المدن الثلاثة.

تدرج ابن سهل الاندلسي بالوظائف التي تسنمها، فعمل كاتباً اول الامر بمدينة (طليطلة)، ثم بمدينة (قرطبة)، وبعدها أصبح فقيهاً مشاوراً بالمدينة نفسها (قرطبة). وترأس حلقات العلم بمدينة (سبتة)، ثم تولى القضاء بمدينة (طنجة). واستقر بمدينة (غرناطة) وتولى القضاء فيها حتى قبيل وفاته بأشهر، حيث عزل عن القضاء سنة (٤٨٥هـ/١٠٩٢م).

درس على يد ابن سهل الاندلسي عدد من التلاميذ في كل من بلاد المغرب وبلاد الاندلس، أصبح بعضهم ذو شأن حيث تولوا القضاء.

يعد كتاب الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام من الكتب المهمة التي تناولت موضوع النوازل والاحكام، ومنها المعاملات الاقتصادية في المجتمع الاندلسي، وتميز بتدوين القضايا والدعاوى في المنازعات والخصومات التي تجري في المجتمع. وتضمن الكتاب مجموعة من الوثائق المهمة عن الاحكام القضائية خلال القرن الخامس الهجري/القرن الحادي عشر الميلادي.

جاءت في أبواب كتاب نوازل ابن سهل الاندلسي جوانب اقتصادية مثل مواضيع الملكية الخاصة والملكية العامة والفرق بالتصرف بهما، والنشاط الزراعي؛ فذكر أنواع الملكيات الزراعية وهي الأراضي الزراعية والبساتين، وذكر عدد من أنواع المحاصيل الزراعية الكروم، والنخل، والبقوليات، والحبوب، فضلاً عن تربية الحيوانات البقر، والغنم والجمال، وذكر المراعي المنتشرة ببلاد الاندلس.

بين ابن سهل الاندلسي موضوع مهم وهو مراعاة القضاء للمزارعين الذين يلحق بهم الضرر بسبب الازمات والكوارث الطبيعية والبشرية.

أشار ابن سهل الاندلسي إلى النشاط الصناعي وذكر بعض الصناعات المهمة ببلاد الاندلس وهي صناعة الثياب من النسيج، والجلود.

اما النشاط التجاري ببلاد الاندلس والأسواق المنتشرة فيها، فأخذ حيزاً أوسع في كتاب النوازل لابن سهل، وخصص له باب عرف بـ(باب البيوع)، فضلاً عن الأبواب الأخرى التي تضمنت معاملات البيوع. فضلاً عن وظيفة صاحب السوق (المحتسب) التي افرد لها باب خاص اسماه بـ(باب مسائل الاحتساب) وبين الدور الرقابي لصاحب السوق.

خصص ابن سهل الاندلسي للاحباس (الاوقاف) باب خاص هو (باب الحبس) عرض فيه الدعاوى التي كانت ترفع للقضاة للبت فيها، وذكر فيه احباس (اوقاف) كل من المسلمين واهل الذمة، وامور تخص الاستيلاء على أموال المسلمين بالباطل.

بين ابن سهل الاندلسي في كل باب ما اتصل به من احكام، وافتى في الوقت نفسه كونه فقيه في النوازل والمسائل المتعلقة بكل باب.

المصادر والمراجع:

اولاً :- المصادر :

- ابن الابار، محمد بن عبد الله بن ابي بكر القضاعي البلنسي (ت٦٥٨هـ/١٢٦٠م)

١- التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، لبنان، دار الفكر، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

٢- معجم أصحاب القاضي ابي علي الصدفي، ط١، مصر، مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

- ابن بشكوال، أبو القاسم خلف بن عبد الملك (ت٥٧٨هـ/١١٨٣م)

٣- الصلة في تاريخ أئمة الاندلس، تصحيح: السيد عزت العطار الحسيني، ط٢، د. م، مكتبة الخانجي، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م.

- ابن حوقل، أبو القاسم محمد بن حوقل البغدادي (ت٣٦٧هـ/٩٧٧م)

٤- صورة الأرض، بيروت، دار صادر، ١٩٣٨م.

- ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين احمد بن محمد بن إبراهيم بن ابي بكر (ت٦٨١هـ/١٢٨٢م)

٥- وفيات الاعيان وانباء أبناء الزمان، تحقيق: احسان عباس، ط١، بيروت، دار صادر، ١٩٩٤م.

- ابن خير الاشبيلي، أبو بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الاموي الاشبيلي (ت٥٧٥هـ/١١٧٩م)

٦- فهرسة ابن خير الاشبيلي، تحقيق : محمد فؤاد منصور، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز (ت٧٤٨هـ/١٣٤٨م)

٧- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ط١، د. م، دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م.

٨- سير اعلام النبلاء، ج١٤، القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م؛ ج١٨ ط٣، د. ت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠هـ/٨٤٥م)

٩- الطبقات الكبرى، تحقيق: زياد محمد منصور، ط٢، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٨هـ.

- ابن سعيد المغربي، أبو الحسن علي بن موسى بن سعيد المغربي الاندلسي (ت٦٨٥هـ/١٢٨٦م)

١٠-المغرب في حلى المغرب، تحقيق: د. شوقي ضيف، ط٣، القاهرة، دار المعارف، ١٩٥٥م.

- ابن سهل الاندلسي، أبو الاصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الاسدي الجياني القرطبي الغرناطي (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م)

١١-ديوان الاحكام الكبرى او الإعلام بنوازل الاحكام وقطر من سير الحكام، تحقيق: يحيى مراد، القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

- الشريف الإدريسي، محمد بن محمد بن عبد الله بن إدريس الحسني الطالبي (ت٥٦٠/١١٦٦م)

١٢-نزهة المشتاق في اختراق الآفاق، ط١، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٩هـ.

- الضبي، أبو جعفر احمد بن يحيى بن احمد بن عميرة (ت٥٩٩هـ/١٢٠٣م)

١٣-بغية الملتمس في تاريخ رجال اهل الاندلس، القاهرة، دار الكاتب العربي، ١٩٦٧م.

- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد بن عمرو بن تميم (ت١٧٠هـ/٧٨٦م)

١٤-كتاب العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، د . م، دار مكتبة الهلال، د. ت.

- القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (ت٥٤٤هـ/١١٤٩م)

١٥–ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: سعيد احمد اعراب، ط١، المحمدية، المغرب، مطبعة فضالة، ١٩٨٣م.

❖ القزويني، زكريا بن محمد بن محمود (ت٦٨٢هـ/١٢٨٣م)

١٦–آثار البلاد واخبار العباد، بيروت، دار صادر، د. ت.

❖ المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الانصاري الاوسي (ت٧٠٣هـ/١٣٠٣م)

١٧–الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: الدكتور احسان عباس والدكتور محمد بن شريفة والدكتور بشار عواد معروف، ط١، تونس، دار الغرب الإسلامي، ٢٠١٢م.

❖ ابن هشام اللخمي، أبو عبد الله محمد بن احمد (ت٥٧٠هـ/١١٧٤م)

١٨–شرح الفصيح، تحقيق: د. مهدي عبيد جاسم، ط١، د. ت، د. ط، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

❖ ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت٦٢٦هـ/١٢٢٩م)

١٩–معجم البلدان، ط٢، بيروت، دار صادر، ١٩٩٥م.

ثانياً :– المراجع :

❖ إسماعيل باشا البغدادي، إسماعيل بن محمد امين بن مير سليم الباباني البغدادي

٢٠–هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، بيروت، دار احياء التراث العربي، د. ت.

❖ أبو زيد، بكر بن عبد الله

٢١–فقه النوازل، بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م.

❖ سعد، قاسم علي

٢٢–جمهرة تراجم الفقهاء المالكية، ط١، دبي، دار البحوث للدراسات الإسلامية واحياء التراث، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

❖ الصمدي، مصطفى

٢٣–فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً، ط١، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.

❖ عنان، محمد عبد الله

٢٤–دولة الإسلام في الاندلس، ط٤، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

❖ الكتاني، عبد الحميد

٢٥–نظام الحكومة النبوية المسمى بالتراتيب الإدارية، ط١، بيروت، دار الكتاب العربي، د . ت.

❖ أبو لحية، نور الدين

٢٦–النوازل الفقهية ومناهج الفقهاء في التعامل معها، ط٢، د . م، دار الانوار للنشر والتوزيع، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م.

❖ محمد، علي جمعة

٢٧–المكاييل والموازين الشرعية، ط٢، القاهرة، القدس للإعلان والنشر والتسويق، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

ثالثاً :– المصادر الاجنبية :

❖ Arie . R

28– Espana musulmana(Siglos VIII-XV),Historia de Espana dirigida Por Manuel Tunon de Lara,lll,Barcelona,1989.

رابعاً :- البحوث المنشورة :

❖ حركات، إبراهيم

٢٩–الأوضاع المالية والاقتصادية في العصر الاموي، مجلة دعوة الحق العدد ٢٦٧، الرباط، ١٩٨٧م.